[ 455 ] وروي عنه (صلى ا عليه وآله) أنه أتي بقتيل وجد بين دور الأنصار، فقال: هل يعرف؟ قالوا: نعم يا رسول ا! قال: لو أن الأمة اجتمعت على قتل مؤمن أكبها ا في نار جهنم (1). وروي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) أنه قال: من الكبائر، قتل المؤمن عمدا، والفرار من الزحف، واكل الربا بعد البينة، واكل مال اليتيم ظلما والتعرب بعد الهجرة، ورمى المحصنات الغافلات المؤمنات (2) وروي عن النبي (صلى ا عليه وآله) أنه مر بقتيل، فقال من هذا (3) فلم يذكر له أحد، فغضب ثم قال: وا الذي نفسي بيده لو اشترك فيه أهل السماء والأرض لأكبهم ا في النار وروي عن النبي (صلى ا عليه وآله) أنه قال: دماؤكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا وفي بلدكم هذا (4) * * *

---

(1) دعائم الاسلام ج 2 كتاب الديات والظاهر أنه الخبر التالي بلفظ آخر (2) بهذا المعنى أخبار كثيرة في الوسائل الباب 46 من أبواب جهاد النفس كتاب الجهاد (3) في نسخة (ب) من لهذا أي من قتله كما فيما رواه في الوسائل الباب 2 من القصاص بمضمونه مفصلا فلا منافاة وبين ما مر (4) ورواه في الكافي كما في الوسائل الباب 1 من القصاص بإسنادين عن الإمام الصادق (عليه السلام) عنه (صلى ا عليه وآله) في خطبته بمنى في حجة الوداع ونحوه في البخاري باب حجة الوداع من المغازي وصحيح مسلم باب حجته (صلى ا عليه وآله) من كتاب الحج وغيرهما من كتب الخاصة والعامة حيث رووه بأسانيد وفي بعضها زيادة " وإعراضكم " كما في خصال الصدوق عليه الرحمة في أبواب الاثنى عشر وصحيح مسلم في الباب 9 من كتاب القسامة وزاد في رواية الكافي بإسناديه إلا من كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه فإنه لا يحل دم امرء مسلم ولا ماله إلا بطيبة نفسه.